

رأي المجلس

حول الإحالة بشأن مشروع القانون رقم 14-80 المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى

سياق الإحالة

أحال رئيس مجلس المستشارين، بتاريخ 14 أبريل 2015، على المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، من أجل إبداء الرأي، مشروع القانون رقم 14-80 المتعلق بمؤسسات الإيواء السياحي وأشكال الإيواء الأخرى.

ويُعتبر الإيواء السياحي في المغرب، إلى حدود اليوم، نشاطاً منظماً من الناحية القانونية. وبالتالي، فإن افتتاح واستغلال وتصنيف مؤسسة ما للإيواء السياحي يجب أن تحترم عدداً من الشروط والإجراءات، التي ينص عليها، على وجه الخصوص، القانون رقم 00-61 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية.

غير أنه بات من الضروري إعادة النظر في نطاق التصنيف الجاري به العمل، في سياق يعرف تطوراً كبيراً على مستوى العرض السياحي:

- ارتفاع ملحوظ في عدد الأسيرة المصنفة، مع انتقال من 95.000 سرير سنة 2000، إلى 216.000 سرير سنة 2014، أي بزيادة قدرها 118 في المائة؛
- منتوجات متنوّعة على نحو متزايد، مع ظهور منتوجات مُبتكرة تتعلق بالإيواء، والتي لا يشملها التصنيف الحالي.

... ولكن هناك كذلك تطوّر يمَسّ البيئة السياحية:

- منافسة قويّة، ولا سيّما في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط؛
- زبناء أكثر درايةً وإحاحاً، سواء أكانوا محلّيين أم أجنب؛
- تطوّر تكنولوجي كبير خلال العشر سنوات الأخيرة.

وبالتالي، فإنّ مشروع القانون الحالي، من خلال مُراجعة القانون الخاصّ بالتّصنيفِ الفندقيّ، يشكّل فرصةً مواتية من أجل:

- تحسين الجودة داخل مؤسسات الإيواء السيّاحي؛
- ملاءمة نظام التّصنيف مع تطوّر وتنويع العرُض المتعلق بالإيواء السياحي؛
- تشجيع الاستثمار على مستوى مؤسسات الإيواء عبر تبسيط الإجراءات الإداريّة وتحسينها؛
- وضع وتنفيذ مبادئ جديدة للحكامة والتّدبير داخل القطاع، مع الأخذ في الاعتبار المتطلبات الإيكولوجية والطّاقية، من أجل سياحة مُستدامة تحترم المعايير الدّوليّة المعمول بها في مجال البيئة.

العرُض الإجمالي لرأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

أحال رئيسُ مجلس المستشارين على المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 14 أبريل 2015، من أجل إبداء الرّأي، مشروع القانون رقم 14-80، المتعلق بمؤسسات الإيواء السياحي وأشكال الإيواء الأخرى.

وطبقاً للمادّتين 2 و7 من القانون التنظيمي، المتعلق بتنظيم وعمل المجلس، والنّظام الداخلي للمجلس لا سيّما في مادّته 37، عهدَ مكتب المجلس بإعداد هذه الإحالة إلى اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية.

وخلال دورتها الخمسين العادية، التي انعقدت بتاريخ 28 ماي 2015، صادقت الجمعية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بالإجماع على هذا الرّأي.

يشكّل مشروع إصلاح القانون المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى خطوة إيجابية في اتجاه العمل على التدبير الناجع والمستدام للقطاع، يحركها طموح تكريس ثقافة حقيقية للجودة داخل هذه المؤسسات. وتعتبر المراجعة القانونية المتعلقة بالتصنيف الفندقية، في حقيقة الأمر، مسألة حاسمة لمصاحبة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا: قطاع واعد للاقتصاد المغربي، حيث تمثل عائداته 7 في المائة من الناتج الداخلي الخام، وهو مصدر 5 في المائة من فرص الشغل في مجموع الاقتصاد ككل في سنة 2014. ويتعيّن أن يَنخرطَ تدبير هذه المؤسسات في الاستراتيجية الوطنية للسياحة رؤية 2020، مع الأخذ في الاعتبار الرهانات البيئية التي لها علاقة بالمحافظة على الأوساط الطبيعية وعلى الإطار المعيشي للسكان، وبتشجيع السياحة المستدامة، تكون أكثر احتراماً للبيئة وللموارد الطبيعية. وبصفة عامة، فإن مشروع القانون عمّل على إدخال ممارسات جيدة بالنسبة للقطاع، غير أنه لا بدّ من الإشارة، مع ذلك، إلى بعض عناصر الهشاشة:

<u>نقاط الضعف</u>	<u>نقاط القوة</u>
<ul style="list-style-type: none"> ■ هيمنة دور الإدارة الوصية؛ ■ صعوبات في التنفيذ، وغياب آليات مناسبة للمصاحبة؛ ■ ضعف الأخذ في الاعتبار المعايير البيئية؛ ■ ضعف إدراج مشروع القانون للرهنات البيئية والاجتماعية والمجتمعية والثقافية للسياحة والفندقة؛ ■ ضعف معالجة الجانب المتعلق بالموارد البشرية؛ ■ غياب معالجة الجانب المالي، ولا سيما ما يخص إشكالية التعريف والخدمة الفندقية المناسبة؛ ■ انعدام قانون للبناء خاصّ بمهن الإيواء السياحي؛ ■ إصلاح أعدّ وفق مقاربة لم تشرك بما فيه الكفاية النقابات والمستهلكين. 	<ul style="list-style-type: none"> ■ توحيد ووضع نصّ واحدٍ يشمل مختلف أشكال المؤسسات السياحية؛ ■ إدخال مفهوم التصنيف بالنسبة لأشكال أخرى من المؤسسات السياحية (ملاجئ، دور الضيافة، رياضات...) ■ إدخال معايير جديدة نوعيّة في نظام التصنيف، تعزيزاً لمعايير الجودة؛ ■ إصلاح يتمّ بتعاون مع المهنيين وبإشراك المنظمة العالمية للسياحة.

المخاطر	الفرص المتاحة
<ul style="list-style-type: none"> ■ عدم توفر نصوص تطبيق القانون التي تهّم عناصر أساسية (26 نقطة في المجموع) فضلاً عن تعدّد الإحالات على قوانين تنظيمية أخرى (إعداد التراب...); ■ خطورة عدم تمكّن المهنيين من الامتثال للأحكام المنصوص عليها، مع مرحلة انتقالية لمدة سنتين، في غياب تدابير المصاحبة؛ ■ ضرورة توفّر الكفاءات البشرية ووسائل المراقبة، على الصعيد الوطني والمحلي. 	<ul style="list-style-type: none"> ■ تأطير القطاع بما يؤدي إلى إضفاء الطابع المهني عليه؛ ■ التنظيم القانوني للقطاع وتعزيز أساليب المراقبة يشكّلان فرصة للقضاء على القطاع غير المهيكّل.

بناءً على هذه الملاحظة، وعلى التجارب السابقة المتعلقة بإصلاح القطاع، ركّز رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على أربعة مظاهر أساسية:

- **توصيات عامة**، تتعلّق بدواعي وأسباب وضع المشروع، وكذا بدواعي وأسباب وتدابير متعلقة بضمان وفعالية القانون.
- **توصيات ترتبط برهانات إجرائية**، تركز أساساً على إعادة تنظيم التصنيف الفندقي وفقاً لنظام ثنائي يتمّ تحديد معايير وقواعده من طرف الدولة ومهنيي القطاع، بينما يُعهد تصنيف المؤسسات (تحديد عدد النجوم وتتبعها) إلى هيئات خارجية، وذلك اعتماداً على لائحة خدمات تضعها الدولة ومهنيو القطاع.
- ينبغي الأخذ في الاعتبار كذلك جعل رضا الزبون، المحلي والأجنبي، في صلب العدة القانونية بإدخال معايير نوعية أفقية.
- **توصيات ترتبط برهان اقتصادي يهّم مهنة وهيكل القطاع**، تحيل على وجه الخصوص إلى منطقتي ترشيد تدبير القطاع.
- **توصيات تستجيب لرهانات اجتماعية وبيئية**، تهدف أساساً إلى تحسين شروط العمل داخل القطاع، وكذا تعزيز الممارسات الجيدة في مجال الاستدامة واحترام البيئة.

سياق الإحالة **Erreur ! Signet non défini.**

عروض إجمالي لرأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 2

حصيلة ورهانات أنشطة المؤسسات السياحية 6

التطور التاريخي للتشريع القانوني للقطاع 14

أ. رهانات تشريعية ترتبط بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء الأخرى 14

ب. الإطار الحالي **Erreur ! Signet non défini.**

ج. التحليل النقدي للمشروع الجديد للإصلاح 17

1. الخطوط العريضة لمشروع القانون **Erreur ! Signet non défini.**

2. أبرز الصعوبات والنواقص 20

III توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي **Erreur ! Signet non défini.**

أ. توصيات عامة 24

ب. توصيات مرتبطة برهانات إجرائية 25

ج. توصيات مرتبطة برهان اقتصادي يهتم مهنة وهيكل القطاع 26

د. توصيات ترتبط بالتزامات المسؤولية الاجتماعية والبيئية 28

IV ملاحق 30

أ. الملحق 1- أهم التعاريف 30

ب. الملحق 2- بنية ومحتوى مشروع القانون موضوع الإحالة 32

ج. الملحق 3- توضيح التزامات المسؤولية الاجتماعية والبيئية تبعاً لنقط النجوم التي تتوفر عليها

المؤسسات 36

د. الملحق 4- لائحة جلسات الإنصات والمساهمات 37

I. حصيلة ورهانات نشاط المؤسسات السياحية

أ. الاستراتيجية السياحية الوطنية: تقدّم كبير ونقص ينبغي تداركه

لا يهدف رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي إلى إنجاز تقييم للاستراتيجيات السياحية 2010 و2020، بقدر ما يسعى إلى تقديم نظرة موجزة بشأن الإنجازات الكبرى والإكراهات التي تواجهها هذه الاستراتيجيات.

على الصعيد العالمي، يواصل المغرب تنفيذ استراتيجية تنمية قطاعه السياحي الذي ما فتئ يبرهن على مرونته في وجه مختلف الصدمات الخارجية التي تعود، على وجه الخصوص، إلى انعدام الاستقرار في المنطقة. وبالفعل، فإن قطاع السياحة يكتسي أهمية خاصة على الصعيد الماكرو-اقتصادي، حيث أنه وراء ما يقرب من 7 في المائة من الناتج الداخلي الخام، و5 في المائة من فرص الشغل في الاقتصاد الكلي لسنة 2014.

إنجازات "رؤية 2010": أهداف تحققت بصفة جزئية

من أجل النهوض بسياحته، تبنى المغرب رؤية سياحية في أفق 2010، تمثلت في وضع سياسة لتنمية القطاع تقوم على خلق دينامية النمو المستدام والمندمج. وقد فتحت عدة أورش تهدف إلى خلق دينامية داخل النشاط السياحي في بلادنا، وركزت بالخصوص على: تنويع المنتجات، وتحرير سوق الربط الجوي، وتقديم صورة جديدة عن المغرب بفضل اعتماد أساليب جديدة للتسويق وإطلاق ورش تكوين الرأسمال البشري.

ومن حيث النتائج، سجّل المغرب بصورة فعلية دخول 9.3 مليون زائر في أواخر سنة 2010، محققاً بذلك هدف بلوغ 10 مليون سائح المتوقع. أمّا ما يخص مساهمة السياحة في العائدات بالعملية الصعبة، فقد تمكّن القطاع من جلب ما يقرب من 441 مليار درهم في الفترة ما بين سنتي 2000 و2010، حيث عبأ أكثر من 80 في المائة من المداخل المتوقعة.

وإذا كان المخطّط الأزرق قد شكّل رؤية دينامية هامة، فإنه قد عرف، مع ذلك، نوعاً من التأخير بسبب الأزمة المالية العالمية، التي كان لها الأثر السلبي، خلال سنتي 2008 و2009، على النشاط السياحي ببلادنا، مما أدى إلى الحد من الآفاق السياحية لأهم البلدان التي تبعث السياح إلى المغرب (إسبانيا، فرنسا،

بريطانيا، ألمانيا، إيطاليا...). ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ هذا المخطط لم يحقق سوى 8 في المائة من أهدافه المُعلّنة على صعيد الاستثمار.

وعلى صعيد آخر، فإنّ العرض السياحي المغربي ليس متنوعاً بما فيه الكفاية، وذلك لكونه يركّز أساساً على أربع مدن تتوفر على طاقة إيوانية كبيرة، وهي مدن: مراكش وأكادير والدار البيضاء وطنجة.

ومع ذلك، فقد سجّلت السياحة المغربية، في إطار "رؤية 2010"، تحوُّلاً كبيراً على مستوى الصناعة السياحية للمملكة، مسجلاً بذلك تحسّناً هاماً على المستويين النوعي والكمي، مقارنة مع سنة 2001، على الرّغم من أنّ الأهداف التي تمّ تحديدها في البداية لم تتحقّق إلاّ جزئياً.

الجدول 1: إنجازات وتوقعات وأهداف رؤية 2010

الإنجازات (بالنسبة المئوية)	رؤية 2010	2010	2001	
93 بالمائة	10	9,3	4,4	وصول السياح إلى الحدود (بالملايين، بما فيهم المغاربة المقيمون بالخارج)
97 بالمائة	480	465	51	العائدات التراكمية للسياحة (بملايين الدراهم سنة 2000 باعتبارها سنة مرجعية)
78 بالمائة	230	180	97	الطاقة الإيوانية (بآلاف الأسرة)
37 بالمائة	50	18,5	12,7	مبيعات السياح (بالملايين، سياح أجانب ومحليين)
40 بالمائة	20%	8%	6,1%	مساهمة السياحة في الناتج الداخلي الخام المغربي (بالنسبة المئوية من الناتج الداخلي الخام، حصة مباشرة وغير مباشرة)

آفاق تطوّر السياحة المغربية: "رؤية 2020"

بانخراطها في إطار استمرارية "رؤية 2010"، تطمح رؤية 2020 الجديدة إلى الرّفع من مستوى النشاط السياحي ببلادنا، وجعل المغرب من بين العشرين وجهةً الأولى على الصّعيد العالمي، كما يتجلّى هدفه الرئيسيّ في مضاعفة عدد الزائرين بحلول 2020. أما من حيث العائدات، فمن المتوقع أن ترتفع إلى 140 مليار درهم، مسجلةً بذلك نموًا سنويًا قدره 9.6 في المائة.

من بين التوجّهات الكبرى لـ"رؤية 2020"، هناك تنويع المنتّجات والوجهات المُتاحة للسياح، والتي تشجّع على تثمين جميع الموارد الطبيعيّة لبلادنا، مع الحفاظ عليها، والحرص على احترام الخصوصية السوسيو- ثقافية للمواقع السياحية.

وفيما يتعلّق بالحكومة، تمّ توقيع خمسة عشر عقود- برامج جهويّة، وذلك في إطار توافقيّ يجمع بين السّلطات السياحية والفاعلين المحليين. وبالمقابل، فإنّ الهيئة العليا للسياحة ووكالات التنمية السياحية، باعتبارهما أداتين لحكومة الاستراتيجية السياحية "رؤية 2020"، لم تظهر للوجود بعد. وينبغي أن تُحدّث وكالات التنمية السياحية بصفة تدريجيّة، في 8 مجالات سياحيّة لضمان نجاح الاستراتيجيات الترابيّة، والسياسة السياحية الجهويّة.

وفيما يتعلّق بالجهود المبذولة في مجال تعزيز الوجهة، واصل المكتب الوطني المغربي للسياحة (ONMT) حملاته المتصلة بالعلاقات العموميّة من خلال المشاركة في مختلف المعارض والتّظاهرات السياحية في أهمّ البلدان المصدّرة للسياح، مع البحث، في الوقت ذاته، عن أسواق جديدة، وخاصة الهند وأفريقيا جنوب الصحراء. ومن شأن عائدات الرّسوم المتعلقة بالتأهيل السياحيّ تعزيز الجهود المبرمجة من أجل تحسين جاذبيّة المغرب، ولا سيّما مشروع تطوير "علامة المغرب" الذي تمكّن من تنسيق وتوحيد الجهود لتأهيل صورة المغرب على الصّعيد الدّولي.


وفي مستوى آخر، عملت عدّة إجراءات على تعزيز الرّبط الجوّي للمغرب. يتعلّق الأمر، على وجه الخصوص، بتوقيع المكتب الوطني المغربي للسياحة، في شهر يونيو 2014، اتفاقية شراكة مع مؤسسة ترانسافيا (وهي شركة تابعة لشركة إير فرانس- كي إل إم) التي تلتزم بتعزيز رحلاتها المباشرة إلى البلاد. من جانبها، وبالموازاة مع تطوير الرّوابط الجوية مع الأسواق الرّئيسية المصدّرة والصّاعدة (فتح روابط جديدة مع البرازيل وجزر الكناري، وتعزيز عدد الرحلات...)، شرعت الخطوط الجوية الملكيّة، خلال 2014، في تدشين العديد من الخطوط الجوية الداخليّة. ومع ذلك، ينبغي الإشارة إلى أن هذه الجهود

ينبغي أن تتعزّز، وذلك لسدّ الحاجة إلى الرّبط الجويّ من أجل تحقيق أهداف رؤية 2020، التي تتوقّع ربّطاً جويّاً يتراوح ما بين 1032-1079 رحلة في الأسبوع (سوس- الصحراء المحيط الاطلسي / الجنوب الأطلسي الكبير (30.8 في المائة)، الشمال (17.5 في المائة)، وسط المغرب (15.7 في المائة)، الأطلس والواحة (15.5 في المائة) ومراكش الأطلسي (14 في المائة)).

الجدول 2: أهم مؤشرات رؤية 2020


2020	2015	2010	
372 300	256 400	178 000	الطاقة الإيوانية (عدد الأسرة)
20 000	13 711	9 200	عدد السياح غير المقيمين (بالآلاف)
5 752	3 930	1 850	عدد الرحلات المحلية (إقامات في مؤسسات الإيواء السياحي بالآلاف)
138 000	85 000	56 000	العائدات السياحية لغير المقيمين (بملايين الدراهم)
148 518	93 493	59 900	الناتج الداخلي الخام السياحي المباشر (بملايين الدراهم)
914 706	645 147	449 283	فرص شغل ناتجة مباشرة عن النشاط السياحي

الجدول رقم 3: تقديم أهداف ونتائج رؤية 2020، والمنجزات المرحلية إلى نهاية 2013



دينامية مؤكدة للقطاع السياحي وهوامش هامة يتعين استغلالها

إنّ الأولوية المخصّصة للسياسة الوطنية المتعلّقة بالأوراش الكبرى والبنىات التحتية، وأهمية قطاع السياحة في الاقتصاد الوطني، تجعل ورش مراجعة القانون المتعلّق بتصنيف الفنادق مسألة حاسمة بالنسبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لبلادنا. ولا بدّ من تسجيل أنّ مشروع المراجعة هذا ينبغي أن يندرج في إطار طموح الاستراتيجية الوطنية للسياحة "رؤية 2020" من أجل تطوير قيام سياحة مسؤولة اجتماعيًا وإيكولوجيًا، تعمل على تسريع وتيرة التنمية الاقتصادية لبلادنا، دون تشويه تراثها الطبيعي والثقافي، حيثُ تتقاطع الأبعاد التالية:



إذا كان أثر نشاط المؤسسات السياحية على مختلف الأبعاد قابلاً للقياس، فإنّ الأرقام الواردة أدناه، لا تأخذ في الاعتبار، بطبيعة الحال، حصّة الجانب غير المهيكّل في القطاع، والذي يُقدّر عجزه الضريبي بـ 1,2 مليار درهم.

تشكّل السياحة رافعة أساسية لتسريع وتيرة النموّ السوسيو-اقتصاديّ. وهي تمسّ عملياً كلّ مجالات النشاط الاقتصاديّ، وبالتالي تمارسُ تأثيراً كبيراً على باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى:

ثاني أكبر مساهم في الناتج الوطني الداخلي الخام، وثاني قطاع من حيث خلق فرص الشغل
تعدّ السياحة من بين القطاعات التي تساهم في خلق الثروات، وفي الحدّ من البطالة والفقر، مع وجود طلب سياحيّ إجماليّ يمثل حوالي 12 في المائة من الناتج الداخلي الخام. كما أنّ القطاع يعتبر من القطاعات المدرة لفرص الشغل، حيث يحقق 505.000 فرصة عمل مباشر، بما يشكّل حوالي 5 في المائة من فرص الشغل التي يحدثها في مجموع الاقتصاد الوطني.

مُساهم رئيسي في ميزان الأداءات

تحتلّ السياحة مكانة هامة باعتبارها مصدراً لجلب العملة الصعبة، إلى جانب تحويلات المغاربة المقيمين في الخارج. وبالفعل، فإنّ العائدات التي يجلبها غير المقيمين الذين زاروا المغرب تبلغ في سنة 2014 (خارج النقل الدولي) حوالي 57.2 مليار درهم. وتمثّل هذه العائدات بالعملة الأجنبية ما يقرب من 29 في

المائة من صادرات السلع والخدمات، كما أنّ رصيد ميزان الرّحلات قدّ غطّى 24 في المائة من العجز في الميزان التجاري في 2014.


السياحة الدولية في أوج تطورها في المغرب


انتهت سنة 2014 بنتيجة إيجابية بالوصول إلى 3,10 مليون سائح أجنبيّ، أيّ بزيادة قدرها 4,2 في المائة مقارنةً مع سنة 2013. وخلال السنة ذاتها، بلّغ عدد مبيعات السياح الأجانب الوافدين 6,19 مليون، بفارق 3 في المائة مقارنة مع سنة 2013.

قُدّرات تتطوّر

في نهاية سنة 2014، بلغت الطاقة الإيوائية المصنّفة أكثر من 216.386 سريراً، بزيادة حوالي 8820 سريراً إضافياً، أيّ بفارق 4 في المائة مقارنة مع سنة 2013. كما أنّ فنادق 3 و4 و5 نجوم، والأندية الفندقية باتت تشكّل 61 في المئة من إجمالي أسطول الإيواء السياحي المصنّف. ومن الملاحظ أنّ وجهتي مراكش وأكادير تحتكران أكثر من 46 في المائة من الطاقة الإيوائية الإجمالية للبلاد.

وعليه، فقد جعل المغرب من السياحة أولوية وطنية. ولذلك، فإنّ الجهود التي بذلت خلال هذا العقد الأخير في مجال تأهيل المنتجات السياحية، وفي زيادة الاستثمار السياحي، وتحرير النقل الجوي، كان لها أثر إيجابي على أداء هذا القطاع. وبالفعل، وعلى الرّغم من المنافسة الشرسة المتزايدة في منطقة البحر الأبيض المتوسط (تركيا، تونس...)، فإنّ مجموعة من مؤشرات الأداء تشهد على دينامية النشاط السياحي الذي ينبغي الإشارة إلى تطوراته الإيجابية بصورة عامة:





II. التطوّر التاريخي لتنظيم القطاع

أ. الرهانات التشريعية المتعلقة بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى

يشير تشريع المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى إلى الرهانات التالية:

- رهانات مرتبطة بالموارد البشرية باعتبارها هي صُلب تحسين جودة الخدمات السياحية، التي تتناسب مع طلب سياحيّ ملحّ على نحو متزايد؛
- التشجيع على قيام قطاع مسؤول من الناحية الاجتماعية ومنتدمج في المحيط المحليّ؛
- المحافظة على الأوساط الطبيعية، وعلى إطار عيش الساكنة المحلية، بلّ وتحسينها بفكّ العزلة عنها وخلق الثروات المحلية...؛
- تشجيع سياحة مستدامة أكثر احتراماً للبيئة وللموارد الطبيعية؛
- الأخذ في الاعتبار أهميّة التكنولوجيات الحديثة كمنصّة لتقييم تصنيف البنيات الفندقية.

ب. الإطار الحالي

المؤسسات السياحية ينظمها القانون رقم المتعلق بالنظام الاساسي بشأن المؤسسات السياحية

يقدم القانون رقم 00-61 تعريفا لمؤسسات الإيواء السياحيّ، ويحدّد 13 نوعا منها (الفنادق، الأندية الفندقية، النزل، دور الضيافة، الإقامات الفندقية، الخ). كما ينصّ هذا القانون على إلزامية "التصنيف"، ويفصّل في العقوبات المقرّرة عند مخالفة المساطر الإدارية.

- نظام التصنيف المعمول به ونطاق التصنيف

يحدّد نطاق التصنيف أشكال المؤسسات السياحية التي يشملها نظام التصنيف. قراءة في هذا النطاق المعمول به تفضي إلى الملاحظات التالية"

- وجود عدد كبير من أشكال الإيواء، دون أن تشمل مع ذلك بعض الصيغ البارزة (الرياضات، القصبات...)
- بعض أشكال الإيواء التي ينصّ عليها التصنيف الحالي لا تتلاءم بما فيه الكفاية مع تطوّر السوق (النزل....)
- تطوير أشكال مبتكرة لا يشملها النطاق الحالي.

وبالإضافة إلى هذه الملاحظات، فإنّ عبارة فندق فاخر تنطوي، في بعض الأحيان، على بعض الغموض. ذلك أنّ كلّ شكل من أشكال مؤسسات الإيواء يقابله تصنيف يتمّ التعبير عنه بالنجوم بالنسبة للفنادق، وبالأصناف بالنسبة لأشكال الإيواء الأخرى.

- نظام التصنيف المعمول به والإجراءات الإدارية

ينصّ القانون 00-61، المشار إليه أعلاه، على أنّه "يجب أن تكون كل مؤسسة سياحية محلّ تصنيف تحدد إجراءاته ومعاييرَه بنصّ تنظيمي، بحسب الغرض المعدّة له المؤسسة المعنية. يتمّ التصنيف في مرحلتين متتابعتين ومتكاملتين هما "التصنيف التقني المؤقت" و"التصنيف المرتبط بالاستغلال".

لذلك، فإنّ كلّ مشروع للإيواء السياحيّ ينبغي أن يحصل، بالإضافة إلى التراخيص التقليدية (رخصة البناء، شهادة المطابقة ورخص الاستغلال، الخ)، على تصنيف تحدّده وزارة السياحة، يشهد باستيفاء المشروع لمعايير التصنيف المطابقة لسنّفه.

وبالنظر إلى هذه العناصر، فإنّ العملية المتبعة اليوم من طرف مؤسسة الإيواء السياحي تثير عدداً من الملاحظات:

الملاحظة الأولى: التصنيف التقني المؤقت ورخصة البناء

على الرغم من تنصيص القانون على أنّ التّصنيفَ التقني المؤقت يجب أن يتمّ قبل أو بالتزامن مع رخصة البناء، فإنّ هذا المُقتضى لا يُحترَم دائماً:

أ. تُمنَح رخصة البناء، في بعض الحالات، إلى المستثمرين دون التحقق المسبق من احترام معايير التصنيف؛

ب. التّصاميم التي توافق عليها اللجنة المكلفة بالتّصنيف التقني المؤقت يمكن أن تتعدّل قبل أو إبان مرحلة معالجتها على مستوى اللجنة المكلفة بمنح رخصة البناء، دون أن تحترم التعديلات معايير التّصنيف؛

ت. يجد المستثمر نفسه مضطراً إلى القيام بعمليتين إداريتين للغرض نفسه: "الموافقة على تصاميم البناء". وتتكوّن هاتان الهيئتان (الهيئة المكلفة بالتصنيف والهيئة المكلفة بتراخيص البناء) من نفس الأعضاء تقريباً. ممّا يعقّد المساطر والإجراءات الإدارية بهذا الشأن

الملاحظة الثانية: تصنيف الاستغلال وترخيص الاستغلال

يعمل بعض المنعشين على استغلال مؤسساتهم الإيوائية فقط بناءً رخصة الاستغلال، بدون اتباع المسطرة إلى حين الحصول على تصنيف الاستغلال، الأمر الذي يؤدي إلى انتشار المؤسسات غير المُصنّفة.

الملاحظة الثالثة: تعدّد أعضاء اللجان الجهويّة للتّصنيف

طبقاً لأحكام المادة 6 من المرسوم المتعلّق بتطبيق القانون رقم 00-61، تتألّف "اللجنة الجهوية لتصنيف المؤسسات السياحية" من أكثر من ثمانية أعضاء يمثلون إدارات ومؤسسات مختلفة.

ويعكسُ هذا التّعدّد في المتدخّلين:

- صعوبة تعبئة مختلف الفاعلين المعنّيين، ويحدّ بشكل كبير من عدد عمليات المراقبة، كما يمسّ، في نهاية الأمر، من جودة المنتج؛
- التخفيف من سلط مختلف المتدخّلين.

من هنا تأتي الأهمية التي تكتسبها مراجعة الأحكام المتعلقة بهذه اللجنة، بهدف جعل عملها أكثر نجاعةً.

يتم القانون 61-00 مرسوم التطبيق رقم 2.02.640 (الصادر في 2 شعبان 1423، 9 أكتوبر 2002)، الذي يحدّد لائحة الإجراءات الإدارية المرتبطة بالحصول على التصنيف، وكيفيات المراقبة، كما يتممه القرار رقم 1751.02، الذي يفصّل معايير التصنيف (مرجعية التصنيف) الخاصة بكلّ شكل من أشكال الإيواء السياحي.

هذه المرجعيات التشريعية، إضافة إلى القانون رقم 01.07، ونصوصه التطبيقية، التي تتعلّق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي، تشكّل حجر الزاوية في "نظام تصنيف المؤسسات السياحية" الذي ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- نطاق التصنيف: أشكال الإيواء السياحي المقترحة؛
- المساطر الإدارية المرتبطة بالحصول على التراخيص وعلى التصنيف؛
- مرجعية التصنيف (معايير التصنيف).

كما أنه بفضل عرضانية الإيواء السياحي، يخضع القطاع لقوانين أخرى لها علاقة بإشكاليات مثل حفظ الصحة والسلامة والولوجية، الخ.

ث. التحليل النقدي لمشروع الإصلاح الجديد

1. الخطوط العريضة لمشروع القانون

يهدف مشروع القانون، الذي يتكوّن من 59 مادة موزّعة على 7 أبواب، إلى إعادة النّظر في نظام التصنيف الحالي، وذلك بجعله أكثر ملاءمة (عبر مراجعة نطاق التصنيف)، وأكثر مرونةً (عبر تحسين التنسيق والتخفيف من الإجراءات الإدارية)، وأكثر وضوحاً (عبر مراجعة شبكات التصنيف)، ودمج الانشغالات الحالية المرتبطة بواقع القطاع وبرهانات التنمية ببلادنا.

1.1. مراجعة نطاق تصنيف المؤسسات السياحية: لن تبقى الفنادق هي التي تُصنّف وحدها في أصناف تطابق النجوم من واحد إلى خمسة. ذلك أنه حتى النوادي الفندقية ودور الضيافة والرياضات والقصبات والملاجئ والنزل وحتى المخيمات ستخضع لتقييم تبعاً لخدماتها.

2.1. مراجعة آلية منح التراخيص الإدارية والتصنيف الفندقية

تذكير بالآلية المعمول به



يهدف التصنيف التقني المؤقت إلى ضمان مطابقة التصاميم الهندسية للمؤسسات السياحية لمعايير التصنيف القياسية (التي يحددها قرار لوزير السياحة) قبل انطلاق الأشغال.

وبفضل التشريع الحالي، فإن التصنيف التقني المؤقت ينبغي أن يتم تحديده قبل أو بالموازاة الترخيص بالبناء، من طرف والي الجهة، بناءً على رأي تصدره لجنة استشارية تسمى "اللجنة التقنية لتنسيق المشاريع السياحية".

ومن شأن هذا التصنيف أن يضمن احترام البنائات المستقبلية للمعايير القياسية في مجال الفندقية.

- إدراج التصنيف التقني المؤقت على مستوى مسطرة منح رخصة البناء، من خلال: (1) تشريع عام يتعلق بالبناء خاص بالإيواء السياحي، يضم مجموع القواعد التي يجب احترامها قصد الحصول على رخصة البناء، ويتماشى مع المعايير الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي؛ (2) وشهادة المطابقة لمعايير التصنيف يسلمها المهندس المكلف بالمشروع.
- إحداث تصنيف مؤقت: يتم إخضاع افتتاح أية مؤسسة إيواء سياحي للحصول على رخصة الاستغلال. وتشكل شهادة مطابقة معايير الصحة العامة والصحة الغذائية، ومعايير السلامة (التي يتم تحديدها في صيغة دفاتر تحمّلات خاصة مع الأطراف المعنية)، والتصنيف المؤقت الذي تمنحه وزارة السياحة، شروطاً أساسية للحصول على رخصة الاستغلال.



تقديم الآلية المُستهدفة



3.1. فصل الإشكاليات المتعلقة بالصحة والسلامة عن التصنيف:

يُدرج مشروع القانون مجموع الأحكام المرتبطة بفصل الإشكاليات المتعلقة بالصحة والسلامة عن التصنيف، والتي ستصبح شرطاً أساسياً لافتتاح أيّة مؤسسة إيواء سياحي.

ولهذه الغاية، سيتمّ إعداد دفاتر تحمّلات خاصّة من طرف وزارة السياحة ومختلف الوزارات المعنية، ولا سيّما من طرف الوقاية المدنيّة والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائيّة

(L'ONSSA). وسيتم إصدار هذه المرجعيّات والأحكام المتصلة بها من خلال نصوص تنظيميّة مشتركة.

4.1. الحفاظ على تصنيف الاستغلال مع إدخال مفهوم الافتحاص السريّ:

بعد الافتتاح، تخضع كلّ مؤسسة إيواء سياحيّ لتصنيف استغلالٍ تمتدّ صلاحيته لخمس سنوات (تخلّوها مراقبات دوريّة).

وسيجري هذا التصنيف دائماً على الصّعيد الجهوي، عن طريق "اللجان الجهوية للتصنيف"، التي تتكوّن، على وجه الخصوص، من مفتحصين اثنين تابعين لوزارة السياحة، والتي يتمّ تشكيلها لهذا الغرض.

كما أنّ زيارة اللجنة الجهوية للتصنيف لبعض أنواع وأصناف المؤسسات المتوسطة والفاخرة (3 نجوم فما فوق)، سوف تعقبها زيارة تُسمى "الافتحاص السريّ"، والتي ستجري بدون علم المستغلّ من طرف خبراء مفتحصين مُعتمدين. ومن شأن هذه الافتحاصات السريّة أن تمكّن من تقييم مؤسسة الإيواء السياحيّ لمنح فئة التّصنيف الملائمة.

5.1. إدخال التصريح الإلكتروني

ستكوّن مؤسسات الإيواء السياحي وأشكال الإيواء السياحي الأخرى مُلزّمة بالتّصريح بالوافدين عليها وبعدها المبيّنات عبر معالجة إلكترونيّة تُسمّى "التصريح الإلكتروني"، وذلك سعياً، من جهة، إلى تجاوز الطّابع المادّي لإجراءات التصريح، ومن جهة أخرى إلى توحيد مسطرة تجميع المعلومات (وزارة السياحة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للأمن الوطني، الدّرك الملكي).

2. أبرز الصّعوبات والنّواقص

إذا كان مشروع القانون يحدّد جميع الإجراءات ومختلف المراحل المرتبطة بنشاط المؤسسات السياحيّة وأشكال الإيواء السياحي الأخرى، فإنّ المراجعة المفصّلة للأحكام المتصلة بها تسمح بالوقوف عند ثلاث صعوبات كبرى:

- نقص المعلومات المتعلقة بشروط وكيفيات التطبيق، بحكم الإحالة على نصوص تطبيقية غير متوفّرة بعد، بحث هناك 26 حكماً من أحكام المشروع تحتاج إلى تدقيقات من خلال نصوص تطبيقية. يتعلق الأمر بالنسبة لأكثرها أهمية:

- تحديد قانون البناء الخاص بمؤسسات الإيواء السياحي (المادة 4)؛
 - قرار منح رخصة الاستغلال وكيفيات التصنيفات المؤقتة (المادة 5)؛
 - تأليف اللجنة الجهوية لتصنيف مؤسسات الإيواء (المادة 6)؛
 - مدة صلاحية تصنيف الاستغلال وكيفيات تجديده (المادة 8)؛
 - أنواع وأصناف مؤسسات الإيواء السياحي المرخص لها باستغلال وحدة أو وحدات عقارية مسندة، وكيفيات الحصول عليها (المواد من 20 إلى 22)؛
 - معايير دنيا قياسية ووظيفية، ومعايير حفظ الصحة وإنتاج الخدمات واستغلال المطعم السياحي، وتصنيفه (المادة 25)؛
 - كيفيات التصريح الإلكتروني ونموذج الاستمارة الفردية للإيواء التي يتعين أن يملأها الزبناء (المادتان 36 و37).
- ولذلك، من الصعب الحكم ببساطة وشفافية المساطر الإدارية المنصوص عليها، في غياب عناصر تتعلق بالنقاط المشار إليها أعلاه.

■ **مسطرة التصنيف الفندقي ما تزال قابلة للتحسين، وتستدعي مراجعة وتحسينا لمبادئ اشتغالها.**

بالعودة إلى تاريخ التشريعات القانونية للقطاع، يتبين أن التصنيف الفندقي كان يحيل إلى طبيعة الخصائص المادية للخدمات التي تقدمها المؤسسات (حجم الغرف، الفضاءات المشتركة، وجود فضاءات خاصة داخل الغرف...) والتي يتم تحديدها في التصميم بصفة قبلية. ولذلك فإنه من السهولة مراقبة مطابقة هذه الخصائص للتصميم.

غير أنه ينبغي فصل هذا الجانب عن التصنيف بمعناه الواسع، والذي يدمج العنصر البشري وكل ما يرتبط به من حيث جودة الخدمات وتأطير العاملين وتوفر أو عدم توفر بعض الخدمات... واليوم، فإن نوعية الخدمات في المؤسسات السياحية قابلة للتطور، وتخضع لتغيرات ظرفية، منتقلة من "جيد جدا" إلى "سيء جدا"، مهما يكن صنف المؤسسة: ذلك أن الانتقال من الجيد إلى السيئ لا يعني، بطبيعة الحال، أن حجم الغرف قد تقلص، بقدر ما يعني أن الخدمة المقدمة ليست في مستوى عدد النجوم المخصصة للمؤسسة.

في هذه الصورة، لا تقوم الدولة بدور التنظيم فقط، بل إنها تلعب دور المراقب كذلك، بحكم أنها هي التي تحدد التصنيف بحسب النجوم، وتسهر على مراقبته.

■ إصلاح للتصنيف الفندقّي لا يأخذ بعين الاعتبار الرّهانات البيئية والاجتماعية والمجتمعية والثقافية للسياحة والفندقة. وبالفعل، فإنّ الأبعاد الاجتماعية (نوعية العمل، شروط العمل، التكوين والصحة والسلامة والحماية الاجتماعية..)، والشروط المجتمعية (العمل المحلي، الآثار على ظروف عيش الساكنة المحلية، المشتريات المحلية، احترام الثقافات المحلية، الخ..)، وكذا رهانات المسؤولية الاجتماعية (الحماية من تبييض الأموال، مكافحة الإدمان، الحماية من كل أشكال التمييز والتحرّش، الخ) لم يتمّ إدراجها ضمن مشروع القانون، على الرغم من أنه كان ينبغي أن تكون ضمن النصوص المصاحبة لهذا المشروع.

■ مجموعة من الالتزامات بالنسبة للمهنيين، إيجابية لهيكلّة القطاع، لكن من الصعب أحياناً تنفيذها، في غياب أحكام الموائمة.

يطرح التصنيف الذي يقترحه مشروع القانون وأحكامه مشكلة قدرته على الانسجام مع أحكام مشروع القانون. ثمّ إن الفترة الانتقاليّة المحدّدة في 24 شهراً لتطبيق هذا النصّ ليست كافية لتجاوز هذه الصعوبة: ذلك أنه يجب اتخاذ تدابير للموائمة من أجل تطوير الوسائل والقدرات والتمكّن من الاستجابة لبعض الأحكام الإلزامية التي يشتمل عليها هذا القانون (ولا سيّما الرّهانات المتعلقة بالموارد البشرية باعتبارها صُلبَ عملية تحسين جودة الخدمات السياحيّة).

III. توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

إذا كان مشروع القانون، في مجمله، يسعى إلى أن يكون متكاملًا وطموحًا، ويشكل خطوة متقدمة، فإنه يتطلّب، مع ذلك، مجموعة من التعديلات والتدقيقات التي من شأنها الاستجابة بكيفيّة أفضل للرّهانات الكبرى المرتبطة بالقطاع.

انطلاقاً من التّشخيص السابق، واستحضاراً للرّهانات الكبرى المرتبطة بالقطاع السياحي، تنتظم توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول أربعة محاور كالتالي:

أ. توصيات عامة

- دواعي وأسباب الإصلاح؛
- تدابير تتعلق بضمان فعليّة القانون؛
- تعديل عنوان مشروع القانون.

ب. توصيات ترتبط برهانات إجرائية

- تبسيط وتوضيح الإجراءات بإعادة تنظيم التصنيف تبعاً لنظام ثنائي تتحدّد بموجبه المعايير والقواعد من طرف الدولة ومهنيي القطاع، بينما يُعهد بمنح عدد النجوم وتتبعها إلى هيئات خارجية؛
- جعل رضا الزبون، الوطني والأجنبي، في صلب الإطار التنظيمي بإدراج معايير نوعية عرضانية؛
- إدراج البعد العالمي؛
- تعديل بعض البنود الخاصة.

ج. توصيات ترتبط برهان مهنتية وهيكلية القطاع.

- عقلنة تدبير القطاع؛
- تدابير تتصل بمستوى تكوين وتأهيل العاملين، والأخذ في الاعتبار أهمية الرأسمال البشري¹
- هيكلية سياحة الرُّحْل؛
- التشجيع على هيكلية القطاع غير المنظم؛
- تعزيز دور الجمعيات المهنية.

د. توصيات تستجيب لرهانات اجتماعية وبيئية

- تحسين شروط العمل في القطاع؛
- تدابير ذات صلة بمستوى التزام المؤسسات في مسلسل التكوين المستمر لفائدة العاملين؛
- الممارسات الجيدة في مجال الاستدامة واقتصاد الطاقة والماء واحترام البيئة.

¹ بالعودة إلى تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي للسفر والسياحة الصادر سنة 2015، يتضح أنه من بين ما مجموعه 141 بلداً، يحتل المغرب المرتبة 62 في المؤشر العالمي لتنافسية السفر والسياحة. كما يحتل المرتبة 4 في المنطقة. وإذا كانت بلادنا تحتل مراتب جيدة من حيث السلامة والأمن والبنية التحتية والموارد الثقافية ومناخ الأعمال، فإن العديد من الأوراش ينبغي أن تعرف وتيرة أسرع، بدءاً بالموارد البشرية، ولا سيما الصحة والنظافة حيث لا يتجاوز المغرب المرتبة 98.

أ. توصيات عامة

قبل تقديم التوصيات الخاصة بمشروع القانون، تمت بلورة توصيتين اثنتين لهما صبغة عامة:

1. إدراج تقديم على مستوى نص مشروع القانون. (لا يعتبر وضع تقديم ممارسة دارجة في القوانين المغربية). ومع ذلك، فمن إيجابياته أنه يلقي الضوء على السياق، وعلى الأهداف والنقاط الهامة التي يستهدفها النص القانوني).

وبالنسبة لهذا المشروع المتعلق بالمؤسسات السياحية ومؤسسات الإيواء الأخرى، فإن عرض الدواعي والدوافع ينبغي أن يبرز مبادئ الحكامة الجيدة والتدبير، وكذا الإضافات التي جاء بها القانون الجديد، وطموحه، ورهاناته، ونطاقه. ويمكن أن يحوّل إلى الجوانب المتعلقة بالسلامة والصحة ومعيار التصنيف.

2. ضمان فعليّة وإجرائية القانون. ولتحقيق هذا الهدف، من الضروريّ توفير شرطين كحدّ أدنى:

توفير مشروع القانون مصحوباً بأهمّ النصوص التطبيقية المنصوص عليها، رغم أنها توجد في طور الإعداد. ذلك أن تحليل مشروع القانون يبقى ناقصاً في غياب النصوص التطبيقية التي تتعلّق بنقاط أساسية. ومن ثمّ، فإنّ الإحالة على نصوص تنظيمية ستري النور في المستقبل لتدقيق مضامين وكيفيات بعض التدابير، لا تسمح بالحكم على درجة بساطة وإجرائية هذه التدابير.

الإمكانات التطبيقية لأحكام القانون: يجب أن يكون مشروع القانون مشروعاً طموحاً، مع تكييفه وملاءمته لخصوصيات ووسائل الواقع المغربي، وواقع القطاع. لذلك، فإنّ الالتزامات المطلوبة للعاملين في القطاع، يجب أن تواكبها تدابير الموائمة، وذلك حتى لا تكون مهدّدة بعدم تطبيقها بسبب نقص التمويل وهيكله القطاع. ولذلك، فإنّ مجمل التوصيات المقترحة تهدف إلى ضمان تأهيل الموارد البشرية العاملة في القطاع، وتطوير قطاع مسؤول من الناحية الاجتماعية وأكثر احتراماً للبيئة.

علاوة على ذلك، وفيما يخصّ عنوان مشروع القانون نفسه، فإنّ الإيواء السياحي ينبغي أن يُفرد له باب مستقلّ تفادياً لأيّ التباس مع المؤسسات التي تعمل في القطاع غير المهيكّل، أمّا الجزء المخصّص لأشكال الإيواء الأخرى، فيجب إدماجه مع الباب المشار إليه.

3. تعديل عنوان مشروع القانون، الذي يحسن تسميته كما يلي: مشروع القانون المتعلق بالمؤسسات السياحية التالية:

ب. مؤسسات الإيواء السياحي؛

ت. المطاعم السياحية.

ب. توصيات ترتبط بالرهانات العملية

4. تبسيط وتوضيح إجراءات التصنيف

لأجل ذلك، يتعلق الأمر بإعادة تنظيم التصنيف تبعاً لنظامٍ ثنائيٍ تحدّد بموجبه الدولة ومهنيّو القطاع المعايير والقواعد، بينما يُعهدُ بتحديدِ عدد النجوم وتتبعها إلى هيئاتٍ خارجيةٍ، بتسليم شهادة، بما يجعل المحافظة على الشهادة وكذا إعادة النّظر فيها أكثر مرونة. أما لائحة المقاولات فستتم الموافقة عليها من طرف الدولة والمهنيين الذين يحدّدون نوع الخدمات المخولة لذلك. ومن ثمّ، فإنّ تتبّع التّصنيف سيجري، إذن، وفق منطِق المراقبة الخارجية الإلزامية، التي تختلف كفاءاتها بحسب صنف المؤسسة (مستويات المراقبة والحاجيات تختلف باختلاف عدد النجوم). غير أنّ الدولة تحتفظ، مع ذلك، بحق القيام بعمليات المراقبة والافتحاص كلّما اعتبرت ذلك ضرورياً. في حين أنّ الأبعاد المتعلقة بالصحة والسلامة تظلّ شروطاً مطلوبة عند كلّ افتتاحٍ لمؤسساتٍ سياحية، وخاضعة لمراقبة الإدارة الوصيّة على القطاع.

5. جعل رضا الزبّون، الوطني والأجنبيّ، في صلب الإطار القانونيّ بإدخال معايير نوعيّة أفقيّة:

- حسب صنف المؤسسة: نوعية الرّاحة التي توفرها التجهيزات؛ مطابقة التجهيزات للمعايير التي يتطلّبها الصّنف؛ نوعية ومستوى وتنوّع الخدمات المُقترحة على الزبائن بالقياس إلى الصّنف...؛
- تهتمّ جميع المؤسسات: معايير السلامة؛ معايير الصّحة؛ كفاءات استقبال الزبائن في وضعية إعاقة أو محدودية الحركة.

من شأن الطّموح السياحي الوطنيّ أن يستفيدَ بانخراطه في مقارنةٍ موحّدةٍ وشموليةٍ للجودة، من خلال جعل رضا الزبائن، الوطنيّين والأجانب، في صلب الإطار القانونيّ.

6. إدخال البُعد الدوليّ

من شأن مشروع القانون أن يستفيد من تضمين منهجيته فحصاً أفقيّاً لمعايير ومقاييس العلامات الدوليّة الأكثر أهميّة، ولا سيّما فيما يتعلق بحجم الغرف والفضاءات المشتركة، والحفاظ على أهمّها من أجل الاقتراب ما أمكن من المعايير الدوليّة المعمول بها، ومواكبة دخول سلاسل فندقية دوليّة.

7. تعديل بعض البنود الخاصة

- الطابع الموسميّ للخدمات الفندقية: يجب أن يخضع الفتح المستمرّ للمؤسسات السياحية لتدابير تحفيزية مشجعة على مواصلة هذه المؤسسات لأنشطتها. غير أنه في بعض الحالات التي لا يُمكن أن يكون فيها النشاط إلّا موسميّاً فقط، فإنه من الضروريّ العودة إلى مدونة الشغل التي تنصّ على أنه " لا يُسمح بإغلاق المقاولات أو الاستغلالات، كلياً أو جزئياً، [...] إذا كان سيؤدي إلى فصل الأجراء، إلا في الحالات التي يستحيل معها مواصلة نشاط المقولة"². فضلاً عن أنّ الطابع الموسميّ للنشاط السياحي ينبغي أن يبقى ممكناً، يتلاءم، على الخصوص مع المميّزات السياحية لكل جهة على حدة. أما كميّات الطابع الموسمي فتُعالج في إطار الاتفاقية الجماعيّة التي تشير إليها التوصية رقم 14.
- توقّف النشاط السياحي للمؤسسات: يتعلّق الأمر بضمان الاحترام التامّ لمدونة الشغل في حالة توقّف نشاط المؤسسة السياحية.

ج. توصيات تتعلّق برهان اقتصادي يهّم مهنة وهيكله القطاع

يجب أن تمكّن تدابير مهنة وهيكله القطاع من الاستجابة لعدّة رهانات:

- مهنة تنظيم الفاعلين في القطاع تجويد نشاطه؛
- التشجيع على الخروج من القطاع غير المهيكّل للتمكين من تدبير شفّافٍ وأمّثل للبنيات التحتيّة.

² مدونة الشغل، المادة 69.

8. ترشيد تدبير القطاع

إضافةً إلى الإطار التنظيمي المنتظر، من الضروري إعداد مُصاحبة خاصة للمهنيين، والتي يمكن أن تركز على:

- التحسين النوعي وتطوير التكوين لفائدة مهنيي القطاع؛
- التكوين المتعلق بمعايير السلامة، والمعايير الاجتماعية والبيئية (حماية التنوع البيولوجي، التدبير العقلاني للماء...) بهدف الوصول إلى منح شهادات للمؤسسات؛
- تيسير عمليات التواصل مع الإدارة، وتوفير المعلومات بشأن الإجراءات الإدارية ونقط الاتصال.

آلية المصاحبة هذه هي في حد ذاتها وسيلة لتقديم المساعدة والتشجيع على الخروج من القطاع غير المهيكّل.

وبالموازاة مع ذلك، فإنّ المعالجة المالية (إشكالية التعريف والخدمة الفندقية المطابقة لها)، والتي أغفلها مشروع القانون، ينبغي مراجعتها وجعلها منسجمة، وذلك قصد إحداث توازن في الأئمة الموجودة في السوق، وربط التعريف بالتصنيف. مع ترك مجال المنافسة حرّاً في القطاع.

9. هيكلية أشكال سياحية خاصة

- **سياحية الرّحل:** لضمان مزيد من التوازن بين مختلف أشكال الإيواء السياحي، والتكيف مع التوقعات المتغيرة للسياح، من الضروري استهداف أفضل لهذه لسياحة، التي يتعيّن اعتبارها شكلاً متكاملًا من أشكال الإيواء السياحي، التي يمكنها تقديم طلب تصنيفها (وهو التصنيف الذي يمكن أن يصل إلى ثلاثة أصنافٍ تشتمل على صيغ الإيواء "غير العادية"، سياحة الرّحل والسياحة المؤقتة) والخضوع للافتحاص من طرف مكتب خارجي بناءً على المعايير المعتمدة.
- **السياحة الصحية:** لقد أصبح العرض الخاصّ بالخدمات السياحية التي تركز على الصحة والراحة موجوداً في المغرب، مع تطوّر سياحة المعالجة المائية أو المعالجة بمياه البحر. ومع ذلك، وبالنظر إلى الطلب العالمي المتزايد على العلاج الجيد، فإنه من المستحسن وضع معايير خاصة بهذا النوع من المؤسسات ضماناً للجودة. وينبغي ربط تطوير هذا العرض بالقانون رقم 13-131 الذي صودق عليه مؤخراً، والذي يبيح للمستثمرين من غير الأطباء افتتاح عيادات خاصة.

10. التّشجيع على إدماج القطاع غير المنظم

بالإضافة إلى تبسيط وتوضيح إجراءات التصنيف، قصد تجنّب أية منافسة غير شريفة، وبُغية تشجيع مؤسسات الإيواء التي تمارس أنشطتها في إطار القطاع غير المنظم على الاندماج في القطاع المنظم، ينبغي التّنصيص على إجراءات تتعلق بمواكبة هذه المؤسسات في إطار النصوص التطبيقية، وتُمنح لهذه المؤسسات مهلة 24 شهرا للانخراط في القطاع، قبل الانتقال إلى اتّخاذ عقوبات في حقّ المخالفات المُسجّلة في هذا الشأن.

11. تعزيز دور الجمعيات المهنية

من اللازم تقديم الدعم إلى المجهود الذي تقوم به الجمعيات المهنية، وذلك لتمكينها من توحيد العاملين بالقطاع، ومن أن تصبح قاطرة حقيقية يمكنها المساهمة في إضفاء الطابع المهني على القطاع. ولهذه الغاية، من الأجدر:

- إدراج مقتضيات تلزم المؤسسات بالانخراط في الجمعيات الجهوية للصناعة الفندقية؛
- إشراك ممثلي الجمعيات الجهوية في أشغال اللجان المكلفة بفحص مشاريع الاستغلال السياحي، وفي اللجان الجهوية للتصنيف.

ث. توصيات ترتبط بالتزامات ذات صلة بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية: خلق إطار منسجم

لتدبير المخاطر والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للقطاع

التزامات المسؤولية الاجتماعية

تحسين الالتزامات بالمسؤولية يتطلب وضع إطار شموليّ بهدف توجيه مجموع الأهداف والمؤشرات التالية:

12. تحسين إخبار الزبناء من خلال تمكينهم من المعلومات التي تهّم الولوجية والتصنيف بواسطة مختلف وسائط الإعلام والاتّصال (الدليل، الويب...).

13. ملائمة عرض المؤسسات السياحية مع حاجيات الأشخاص في وضعية هشاشة عبر تحسيس وأو

تكوين العاملين في مجال استقبال الزبناء في وضعية إعاقة (بحسب صنّف المؤسسة- التوضيح في الملحق 3)، وتوفير الكراسي المتحركة للأشخاص المسنين...

إن الأحكام المتعلقة باستقبال الزبائن في وضعية إعاقة أو حركية محدودة، توجد ضمن المعايير المعمول بها، غير أنه يجب أن تصبح فعلية.

14. تحسين ظروف العمل في القطاع عبر الالتزام:

- باحترام الحق في التفاوض الجماعي والنهوض بالحوار الاجتماعي، والتكوين المستمر، وضمان شروط وتوقيت لائقين ومطابقين على الأقل لقانون الشغل؛
- بمراجعة وتحسين محتويات الاتفاقية الجماعية المتعلقة بقطاع الفنادق؛
- بالتحذير من إساءة استخدام عقود العمل الهش، وحماية السلامة الجسدية والنفسية، والسهر على التكوين التأهيلي، والتعويض اللائق للمتدربين؛

15. إحداث مدونة لحسن السلوك من طرف المهنيين تحدد المبادئ الكبرى للعمل، وتدمج على الخصوص البعد الأخلاقي للأعمال (الوقاية من الرشوة، الوقاية من تبييض الأموال، والوقاية من الإدمان، حماية الأطفال، الوقاية من الدعارة...).

16. إرساء ثقافة "الاستهلاك المحلي" عبر الاستعمال المنتظم للإنتاج الجهوي (تثمين المنتج المحلي، الصناعة التقليدية، المعمار، اللوحات...) لتمكين الزبناء من استهلاك منتجات وخدمات وطنية تم تطويرها على الصعيد المحلي.

17. التقييم المنتظم للأثر الاجتماعي للنشاط السياحي من حيث عدد ونوعية مناصب الشغل المحدث، والمنتجات المحلية المستعملة، والتعاون مع المقاولات الصغيرة والمتوسطة، وأشكال التعاونيات المحلية..

التزامات المسؤولية البيئية

18. تطبيق مبادئ المسؤولية البيئية داخل القطاع، وذلك من خلال:

- تمكين الزبناء من المعلومة الواضحة والمنظمة التي تتعلق بالتزامات وأداء المؤسسات في مجال التنمية المستدامة؛
- تحسيس المتعاونين والزبناء بالتدبير الاقتصادي للماء والطاقة والنفايات، وتتبع وتحديد أهداف مرقمة عن الاقتصاد في استهلاك الماء والكهرباء؛
- تنفيذ تدابير تتعلق بإعادة استعمال أو إعادة تصنيع المياه العادمة وعزل النفايات. ويتعين أن تكون هذه الخيارات بمثابة انشغال كبير، على اعتبار أن إعادة التدوير هي نشاط للمستقبل، تملية في الوقت نفسه اعتبارات بيئية واقتصادية؛

- الاستعمال الأمثل للمواد والأدوات التي تحترم البيئة (حضور منتجات استقبال إيكولوجية داخل الحمامات، وغُرف مجهزة جميعها بمصابيح ذات الاستهلاك المنخفض...)

19. التحسيس والتكوين المرتبطان بالآثار البيئية للنشاط

يتعين أن يتمّ تحسيس المهنيين والزبناء بشكل متزايد بحماية التنوع البيولوجي، والحيوانات والنباتات المحيطة، والأنواع الهشة، وتكون في إطار منطق الحوار والتنسيق، من أجل ضمان استغلال مسؤول.

20. وضع مقارنة مندمجة من أجل سياحة مستدامة

إنّ تطوير نموذج مغربي لسياحة مستدامة من شأنه أن يشكّل ميزة تنافسية من خلال إحداث علامات ومبادرات في هذا المجال. ولما كبة انتشار وتطوير هذا الجانب المتعلق بالتنمية المستدامة في القطاع، ينبغي اعتماد ميكانيزمات خاصة، بما فيها وضع مؤشرات التقييم والتتبع. وهكذا، فإنّ الآلية ستمكّن من تطبيق أفضل لمقاييس المقننات التنظيمية المتعلقة بالاستدامة، ووضع آليات مالية لدعم تطوير المجالات البيئية.

IV. ملاحق:

أ. الملحق 1: أهمّ التعاريف

المؤسسات السياحية	<p>تتضمّن المؤسسات السياحية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ مؤسسات الإيواء السياحي؛ ■ المطاعم السياحية؛ ■ الأشكال الأخرى للإيواء السياحي.
-------------------	--

<p>مؤسسات الإيواء السياحي</p>	<p>تعتبر مؤسسة للإيواء السياحي كل مؤسسة ذات طابع تجاري تستقبل زبناء عابرين أو مقيمين، وتقدم لهم خدمة الإيواء ومجموع خدمات المطعم والترفيه أو بعضها.</p> <p>يمكن أن تتوفر مؤسسة الإيواء السياحي على تجهيزات ومعدات تسمح لها بأن تقدم لزبائنهم، بالإضافة إلى الإيواء، خدمات أخرى تتعلق بالاستحمام من أجل العلاج أو الراحة أو الرياضة أو عقد المؤتمرات.</p>
<p>أشكال مؤسسات الإيواء السياحية</p>	<p>الفنادق، الأندية الفندقية، الإقامات السياحية، دور الضيافة، الرياض، القسبة، الملجأ، النزل، المخيم.</p>

ب. الملحق 2- بنية ومحتوى مشروع القانون موضوع الإحالة

الأبواب والمواد	أهم محتويات مواد المشروع	أبرز محتويات النصوص التطبيقية
المادة الأولى	<p>تقسيم مؤسسات الإيواء السياحي إلى ثلاثة أصناف::</p> <ul style="list-style-type: none"> - مؤسسات الإيواء السياحي؛ - المطاعم السياحية؛ - أشكال الإيواء السياحي الأخرى. 	
الباب 1- مؤسسات الإيواء السياحي الفرع 1 (المادتان 2 و3)	<p>تعريف وأحكام عامة:</p> <p>إعادة تنظيم نطاق التصنيف الفندقية، الذي بات يغطي أنواع الإيواء السياحي التالية: الفندق، النادي الفندقية، الإقامة السياحية، دار الضيافة، الرياض، القسبة، الملجأ، النزلة، المخيم..</p>	<p>الطاقات الإيوائية الدنيا تُحدّد بنصّ تنظيمي بالنسبة للفنادق ودور الضيافة والملاجئ والمخيمات (المادة 3).</p>
الباب 1- عن مؤسسات الإيواء السياحي. (الفرع 2، المواد من 4 إلى 17)	<p>تصنيف واستغلال مؤسسات الإيواء السياحي:</p> <p>دمج التصنيف التقني المؤقت مع مسطرة منح رخصة البناء، بهدف تقليص من المدة المخصصة لمعالجة والحصول على القرارين الإداريين، في احترام للمعايير المعمول بها في التعمير والبناء والسلامة، والمعايير القياسية والوظيفية الفندقية.</p> <p>فصل الإشكاليات المتعلقة بالصحة والسلامة عن سيرورة التصنيف الفندقية..</p> <p>لا يمكن منح رخصة الاستغلال إلا بعد حصول مؤسسة الإيواء السياحي على تصنيف مؤقت، والامتثال لشروط السلامة وحفظ الصحة.</p> <p>إرساء منهجية جديدة على مستوى تصنيف</p>	<p>تحديد قانون للبناء خاص بمؤسسات الإيواء السياحي بنصّ تنظيمي (المادة 4).</p> <p>منح رخصة الاستغلال وكيفيات التصنيف المؤقت يحددهما نصّ تنظيمي (المادة 5).</p> <p>يصدر قرار التصنيف المؤقت على أساس المعايير القياسية والوظيفية الخاصة بالتجهيز بنصّ تنظيمي (المادة 5).</p> <p>تأليف اللجنة الجهوية للتصنيف يحددها نصّ قانوني (المادة 6).</p> <p>أنواع وأصناف مؤسسات الإيواء السياحي التي تشملها الزيارات السريّة، وكيفيات إجراء المراقبة، يحددها نصّ</p>

الأبواب والمواد	أهم محتويات مواد المشروع	أبرز محتويات النصوص التطبيقية
	<p>الاستغلال، يتم إنجازها على مرحلتين متتاليتين: زيارة تقوم بها لجنة جهوية للتصنيف، تعقبها وتتمها، بالنسبة لبعض أنواع المؤسسات السياحية، زيارات سرية.</p>	<p>تنظيمي (المادة 6). تحدد مدة صلاحية تصنيف الاستغلال، وكذا كفاءات تجديده، بنص تنظيمي. (المادة 8).</p>
<p>الباب 1- عن مؤسسات الإيواء السياحي الفرع 3 (المواد من 18 إلى 24)</p>	<p>تعريف وأحكام عامة تتعلق بالإقامات العقارية المسندة إلى مؤسسة إيواء سياحي: تعتبر "إقامات عقارية مسندة" كل إقامة تقع فوق قطعة أرض مجاورة لتلك التي تقع فوقها مؤسسة الإيواء السياحي، وتتكون من وحدة أو عدة وحدات سكنية في ملكية شخص أو عدة أشخاص، وتعرض لإيواء زبناء عابرين أو مقيمين.</p>	<p>أنواع وأصناف مؤسسات الإيواء السياحي المحددة بنص تنظيمي يؤذن لها باستغلال وحدة سكنية مسندة أو أكثر. (المادة 20). يخضع استغلال إقامة عقارية مسندة من طرف مؤسسة للإيواء السياحي لرخصة تسلم وفق المحددة بنص تنظيمي (المادة 22). تخضع الوحدات السكنية المسندة لنفس المراقبة المنصوص عليها في المادة 8 أعلاه على غرار مؤسسة الإيواء السياحي المسندة إليها. (المادة 24).</p>
<p>الباب 2- عن المطاعم السياحية (المواد من 25 إلى 28)</p>	<p>تعريف وأحكام عامة: يمكن تصنيف كل مؤسسة للإطعام "مطعما سياحيا" وفقا للمعايير المطلوبة. يجب أن يستغل كل مطعم سياحي بكيفية مستمرة على مدار السنة.</p>	<p>المعايير الدنيا القياسية والوظيفية، المتعلقة بحفظ الصحة وإنتاج الخدمات والاستغلال يحددها نص تنظيمي (المادة 25).</p>
<p>الباب 3- عن</p>	<p>تعريف وأحكام عامة:</p>	<p>تحدد المواقع وكفاءات إقامة المخيمات</p>

الأبواب والمواد	أهم محتويات مواد المشروع	أبرز محتويات النصوص التطبيقية
<p>أشكال أخرى للإيواء السياحي (المواد من 29 إلى 35)</p>	<p>تضم أشكال الإيواء السياحي الأخرى المؤسسات التالية: المخيم المتنقل (بيفواك)، الإيواء عند الساكن، الإيواء البديل. ويخضع استغلال أحد أشكال الإيواء المنصوص عليها في هذا الباب لرخصة مرفقة بدفتر للتحملات.</p>	<p>المتنقلة بنص تنظيمي. (المادة 29). العدد الأقصى للغرف التي يتم تسويقها في إطار الإيواء عند الساكن يحدده نص تنظيمي. (المادة 29). يخضع استغلال أحد أشكال الإيواء المنصوص عليها في هذا الباب لرخصة مصحوبة بدفتر للتحملات. (المادة 30). كيفية تسليم رخصة الاستغلال، ومدة صلاحيته، وكذا نموذج دفتر التحملات تُحدّد بنص تنظيمي (المادة 30). تخضع أشكال الإيواء السياحي، المنصوص عليها في هذا الباب، أثناء مدة صلاحية رخصة استغلالها لمراقبة الإدارة وفقاً للكيفيات المحددة بنص تنظيمي. (المادة 31).</p>
<p>الباب 4- عن التصريح بالوافدين والمبيلات لدى مؤسسات الإيواء السياحي وفي اشكال الإيواء السياحي الأخرى (المواد من 36 إلى 38)</p>	<p>التصريح اليومي بالوافدين والمبيلات لدى مؤسسات الإيواء السياحي وفي أشكال الإيواء الأخرى عبر المعالجة الإلكترونية تُسمى "التصريح الإلكتروني".</p>	<p>كيفية التصريح الإلكتروني تُحدّد بنص تنظيمي (المادة 36) نموذج الاستمارة الفردية للإيواء التي سيوقعها الزبائن سيحددها نص تنظيمي (المادة 37).</p>
<p>الباب الخامس- إثبات المخالفات</p>	<p>لائحة العقوبات الإدارية الجنائية في حالة عدم احترام أحكام القانون.</p>	

الأبواب والمواد	أهم محتويات مواد المشروع	أبرز محتويات النصوص التطبيقية
والعقوبات (المواد من 39 إلى 52)		
الباب السادس- التمثيل (الفصول من 53 إلى 55)	شروط انضواء مؤسسات الإيواء السياحي وأشكال الإيواء الأخرى، تحت لواء جمعيات جهوية للصناعة الفندقية. شروط انضواء المطاعم السياحية تحت لواء جمعيات جهوية لأرباب المطاعم السياحية.	
7 - أحكام انتقالية وختامية (المواد 55 إلى 59)	أجل انتقالي من أجل ملاءمة مجموع مؤسسات الأسطول الوطني مع معايير التصنيف الجديدة لسنتين، ابتداء من تاريخ نشر النصوص التنظيمية من أجل الامتثال إلى أحكامها.	

ج. الملحق 3- توضيح التزامات المسؤوليات الاجتماعية والبيئية بحسب النقط النجوم الخاصة
بالمؤسسات

النقط النجوم	التزامات المسؤولية الاجتماعية
1	إقامة مصابيح حواجز في جميع الممرات
2	معلومات تتعلق بالولوجية والتصنيف عن طريق حوامل معلوماتية (دليل، الويب...)
2	تحسيس العاملين في الاستقبال بالزبناء في وضعية إعاقة
2	توفير كرسيّ متحرك
2	الالتزام بالحق في احترام التفاوض الجماعيّ وتأهيل الحوار الاجتماعيّ، والتكوين المستمرّ، وضمان شروط وأوقات لائقة للعمل، تتلاءم على الأقلّ مع قانون الشغل.
3	الالتزام بمنع إساءة استخدام عقود العمل الهشّ وغير المنظمّ، وحماية السلامة الجسدية والنفسية، والسهر على التكوين التأهيلي والتعويض اللائق للمتدربين.
3	الاستعمال المنتظم لمنتوجين اثنين على الأقلّ من المنتج الجهوي.
3	اتخاذ تدابير واضحة ومراقبة ضدّ تبييض الأموال (قاعات اللعب)
3	اقتراح حمية تقي من السمّنة ومن سوء التغذية
3	تمكين الزبناء من استهلاك منتجات وخدمات محلية
4	التقييم المنتظم للأثر المجتمعيّ للنشاط: ونوعية الأعمال، المشتريات المحلية، التعاون والالتزام.
5	تكوين العاملين في مجال استقبال الزبناء في وضعية إعاقة
نقط النجوم	التزامات المسؤولية البيئية
2	تحسيس المتعاونين والزبناء بأهمية التدبير المقتصد للماء والطاقة

2	تتبع وتحديد أهداف مرقمة تتعلق بالتخفيض من استهلاك الماء والكهرباء
2	تحسيس المتعاونين بالتدبير المقتصد للنفايات
2	اتخاذ على الأقل تدابير تتعلق بإعادة استعمال أو إعادة تدوير المياه العادمة
2	تنفيذ تدابير فرز النفايات
2	التزامات من أجل حماية التنوع البيولوجي والأنواع الهشة والبيئات المعرضة للمخاطر.
2	غرف مجهزة كلها بمصابيح ذات استهلاك منخفض
3	معلومات واضحة ومنظمة بشأن التزامات وأداء المؤسسة في مجال التنمية المستدامة
3	استعمال منتجات تنظيف ومواد تحترم البيئة
3	توفر منتجات الاستقبال التي تخص الحمامات الإيكولوجية
3	مناطق مشتركة مفتوحة للعموم مجهزة كلها بمصابيح ذات استهلاك منخفض

الملحق 4- لائحة جلسات الإنصات والمساهمات

حامل مشروع القانون	
	وزارة السياحة
الوزارات	
	وزارة الداخلية؛
	الوزارة المنتدبة المكلفة بالبيئة؛
	وزارة السياحة (مديرية الموارد البشرية والتكوين).
المكاتب	
	المكتب الوطني المغربي للسياحة

الخبراء والشركاء

-الدرالية الوطنية للصناعة الفندقية؛

-الكونفدرالية الوطنية للسياحة؛

- القرض العقاري والسياحي.

جلسات الإنصات الداخلية

جلسة إنصات مع السيد فؤاد بن الصديق في موضوع "رهانات التنمية المُستدامة والمسؤولية الاجتماعية في قطاع السياحة".